

نصب الراية لأحاديث الهداية

- الحديث الثامن : قال عليه السلام : .

- " من أسلم على مال فهو له " .

قلت : رواه أبو يعلى الموصلي في " مسنده " من حديث يس الزيات عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أسلم على شيء فهو له انتهى . ورواه ابن عدي في " الكامل " وأعله بيس وأسند تضعيفه عن البخاري والنسائي وابن معين ووافقه وقال : عامة أحاديثه غير محفوظة انتهى . ورواه البيهقي وقال إنما يروى عن ابن أبي مليكة وعن عروة مرسل انتهى . ومرسل عروة قال صاحب " التنقيح " : رواه سعيد بن منصور ثنا عبد الله بن المبارك عن حيوة بن شريح عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن عروة بن الزبير قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من أسلم على شيء فهو له " قال : وهو مرسل صحيح انتهى .

[أحاديث مختلفة] :

- أحاديث الباب : قال البخاري في " صحيحه (1) باب إذا أسلم القوم في دار الحرب ولهم مال وأرضون فهي لهم " وساق بسنده عن زيد بن أسلم عن أبيه أن عمر بن الخطاب استعمل مولى له يقال له : هني علي الحمى فقال : يا هني أضمم جناحك على المسلمين واثق دعوة المظلومين فإن دعوة المظلوم مستجابة وأدخل رب الصريمة والغنيمة وإياي ونعم ابن العوف ونعم ابن عفان فإنهما إن تهلك ماشيتهما يرجعان إلى نخل وزرع وإن رب الصريمة والغنيمة إن تهلك ماشيتهما يأتيني ببينة فيقول : يا أمير المؤمنين أفتاركهم أنا لا أبا لك فالماء والكلأ أهون علي من الذهب والورق وأيم الله إنهم ليرون أنني قد ظلمتهم وإنها لبلادهم قاتلوا عليها في الجاهلية وأسلموا عليها في الإسلام والذي نفسي بيده لولا المال الذي أحمل عليه وفي سبيل الله ما حميت عليهم من بلادهم شبرا انتهى .

- حديث آخر : أخرجه أبو داود في " سننه (2) في كتاب الخراج " عن أبان بن عبد الله بن أبي حازم عن عثمان بن أبي حازم عن أبيه عن جده صخر بن العيلة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا ثقيفا فلما أن سمع بذلك صخر ركب في خيل يمد النبي صلى الله عليه وسلم فوجد النبي صلى الله عليه وسلم قد انصرف ولم يفتح فجعل صخر حينئذ عهد الله وذمته لا يفارق هذا القصر حتى ينزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فكتب إليه صخر أما بعد : فإن ثقيفا قد نزلت على حكمك يا رسول الله وأنا مقبل إليهم وهم في خيل فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصلاة جامعة فدعا لأحمس عشر دعوات اللهم بارك لأحمس في خيلها ورجالها فأثابه

القوم فتكلم المغيرة بن شعبه فقال : يا نبي الله إن صخرا أخذ عمتي ودخلت فيما دخل فيه المسلمون فدعاه فقال : يا صخر إن القوم إذا أسلموا أحرزوا دماءهم وأموالهم فادفع إلى المغيرة عمته فدفعها إليه وسأل نبي الله صلى الله عليه وسلم ماء لبني سليم قد هربوا عن الإسلام وتركوا ذلك الماء فقال : يا نبي الله أنزلنيه أنا وقومي قال : نعم فأنزله وأسلم - يعني السلميين - فأتوا صخرا فسألوه أن يرفع إليهم الماء فأبى فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا : يا نبي الله أسلمنا وأتيننا صخرا ليدفع إلينا ماءنا فأبى علينا فدعاه فقال : يا صخر إن القوم إذا أسلموا أحرزوا دماءهم وأموالهم فادفع إلى القوم ماءهم قال : نعم يا نبي الله فرأيت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتغير عند ذلك حمرة حياء من أخذه الجارية وأخذه الماء انتهى . ورواه أحمد والدارمي وإسحاق بن راهويه والبخاري في " مسانيدهم " وابن أبي شيبة في " مصنفه " والطبراني في " معجمه " قال المنذري : وأبان بن عبد الله وثقه ابن معين وقال أحمد : صدوق صالح الحديث وقال ابن عدي : أرجو أنه لا بأس به وقال أبو حاتم : كان ممن فحش غلظه وخطأه وانفرد بالمناكير وصخر بن العيلة ويقال : ابن أبي العيلة له صحبة والعيلة أمه - بعين مهملة مفتوحة بعدها ياء آخر الحروف - انتهى .

(1) عند البخاري في " الجهاد - باب إذا أسلم قوم في دار الحرب ولهم مال " ص 430 - ج

1 .

(2) عند أبي داود في " الخراج - باب في إقطاع الأرضين " ص 80 - ج 2